ملخص محاضرات قانون العلاقات الدولية

المستوى : سنة ثالثة التخصص : قانون عام

المحاضرة الأولى: مقدمة عامة في العلاقات الدولية

تعتبر العلاقات بين الجماعات البشرية ظاهرة قديمة برزت وترسخت مع ظهور المجتمعات التي اضطرت بهدف الحفاظ على بقائها وتأمين احتياجاتها إلى التعامل مع غيرها التكتلات، ومرت هذه العلاقات بتحولات عبر مختلف العصور حيث تدرجت ملامحها من الأنظمة القبلية إلى الأنظمة الإمبراطورية ثم ظهور الدويلات والوحدات السياسية، وصولا إلى الدولة القومية في مؤتمر وستفاليا عام 1648 الذي أسس لعالم حديث تعتبر فيه العلاقات الدولية والموضوعات والقضايا التي تثيرها مجالا جديرا بالبحث والمتابعة، لتكون نهاية الحرب العالمية الأولى بعد ذلك المحطة التي جعلت من دراسة هذا العلم ضرورة ملحة.

أولا: تعريف العلاقات الدولية

في مفهومها الأبسط على الإطلاق توصف العلاقات الدولية بأنها دراسة للعلاقة بين كيانات موحدة سياسيا ومحددة جغرافيا وذات سيادة، لكن هذا المفهوم في العقود الأخيرة لم يعد قادرا على استيعاب حجم التفاعلات بين المكونات التي يتجاوز حجم تأثيرها الحدود الجغرافية لدولة واحدة، وانتقل الحديث عن مفهوم واحد وموحد للعلاقات الدولية إلى محاولات لتحديد المفاهيم والمجالات التي يشملها هذا العلم، حيث شهدت الدراسة العلمية للعلاقات الدولية عدة اتجاهات بين تقليدي يضيق من مفهوم العلاقات الدولية وآخر يوسع فيه ليشمل كافة المؤثرات أيا كانت طبيعتها، واتجاه ثالث حديث حاول رواده الجمع بين الاتجاهين وتفادي ما نسب إليهما من انتقادات:

ـــ **الاتجاه التقليدي الضيق:** ينظر إلى العلاقات الدولية من منظور تقليدي ضيق يحصرها في العلاقات السياسية بين الدول ذات السيادة متجاهلا بقية المكونات الأخرى، وهو النهج الذي تبنته الموسوعة البريطانية حيث اعتبرت العلاقات الدولية: "العلاقات بين حكومات دول مستقلة وتستعمل كمرادف للسياسة الدولية" ويقترب هذا التعريف من ذلك الذي صاغه RYMOND ARON الذي يعتبر العلاقات الدولية من خلاله:" العلاقات بين الوحدات السياسية الموجودة منذ عصر الدولة المدنية الإغريقية وحتى الدولة القومية المعاصرة".

ـــ **الاتجاه الواسع:** يتميز هذا الاتجاه بالاتساع والشمولية في دراسة العلاقات الدولية بشكل لا يخضع لمنهجية علمية معينة تتناسب مع دقة هذا المفهوم، ومن أمثلة التعريفات التي صاغت للعلاقات الدولية وفقا لهذا الاتجاه نذكر الأستاذ Quincy Wright الذي يرى في

العلاقات الدولية:"علاقات شاملة تشمل مختلف الجماعات في العلاقات الدولية سواء كانت علاقات رسمية أو غير رسمية"، والفقيه Marcel Mirel الذي يرى فيها "كل التدفقات التي تتم عبر الحدود أو تتطلع نحو عبورها".

ـــ **الاتجاه الوسيط:** حاول فقهاء وأساتذة هذا الاتجاه تلافي الانتقادات التي وجهت للمفهومين الضيق والواسع، وقد اعتبر علم العلاقات الدولية في نظر هذا الاتجاه العلم الذي يدرس تفاعل مكونات المجتمع الدولي ذات التأثير السياسي، ليشمل هذا العلم دراسة التفاعلات أيا كانت طبيعتها والتي تتجاوز آثارها حدود الدولة الواحدة، كما يشمل جميع الفواعل سواء كانت رئيسية كالدول والمنظمات الدولية أو ثانوية كالشركات المتعدد الجنسيات والحركات التحررية والمنظمات غير الحكومية وغيرها.

ولم يكن الاختلاف الوحيد حول مضمون ونطاق العلاقات الدولية بل اختلفت حتى طبيعة هذه العلاقات باختلاف التخصصات التي تناولتها بالشرح والتحليل، فالأستاذ (طه بدوي) مثلا انتهج الأسلوب العلمي في تعريف العلاقات الدولية حين اعتبرها :" العلم الذي يعنى بواقع العلاقات الدولية واستقرائها بالملاحظة والتجريب والمقارنة من أجل التفسير والتوقع"، و نهج Mc Clelland أسلوب علم الاجتماع في تعريفه الذي سبق ذكره والذي يعتبرها:" دراسة التفاعلات بين أنواع معينة من الكيانات الاجتماعية بما في ذلك دراسة الظروف الملائمة المحيطة بالتفاعلات"ويعرفها **Burton John** بأنها: " علم يهتم بالملاحظة والتحليل والتنظير من أجل التفسير والتنبؤ".

أما الاختلاف الثالث فهو في المصطلح نفسه المستخدم للدلالة على هذه العلاقات في كل لغة من اللغات فالترجمة الحرفية لمصطلح "international relations" المستخدم في اللغتين الإنجليزية والفرنسية هي "العلاقات الأممية"، والعلاقات بين الأمم تختلف في مضمونها عن العلاقات بين الدول، كما توجد مصطلحات أخرى تستخدم في الكثير من الأحيان للدلالة على نفس الموضوع كمصطلح "الشؤون الدولية (international affairs)"، "السياسة الدولية (international politics)"، "الشؤون الخارجية (foreign affairs)" ومصطلح "السياسة العالمية (world politics)".

2/ خصائص العلاقات الدولية: من خلال ما سبق يتضح أن علم العلاقات الدولية يتميز عن غيره من العلوم بجملة من الخصائص يبقى أهمها:

1/2 الحداثة: بالرغم من قدم العلاقات بين المجتمعات ومحاولات التنظير والكتابة فيها منذ بداياتها إلا أن دراسة العلاقات الدولية كعلم مستقل لم تكن إلا وليدة القرن العشرين وبالضبط في أواخر الحرب العالمية الأولى وبداية الحرب العالمية الثانية، أين أيقنت الدول الكبرى بضرورة صياغة مبادئ التعامل بين الوحدات المكونة للمجتمع الدولي بما يكفل

الحيلولة دون اندلاع نزاعات وحروب جديدة تخلف الويلات والمآسي التي خلفتها الحربان العالميتان، وأدخل هذا العلم برامج الجامعات في الولايات المتحدة أولا ثم انتشر في بقية الجامعات والمعاهد في الدول المختلفة التي درسته في البداية تحت مسميات مختلفة، ولم تكد الحرب العالمية الثانية تنتهي حتى أصبحت العلاقات الدولية مادة متميزة في كافة الدول.

2/2 اتساع علم العلاقات الدولية:

كانت العلاقات التقليدية محصورة في الدول كفاعل وحيد وفي الجانب السياسي فقط، غير أن نهاية الحرب العالمية الثانية ونشأة منظمة الأمم المتحدة جعلت منه أكثر تنوعا مع ظهور العديد من الفواعل الأخرى كالمنظمات الدولية والحركات التحررية والشركات المتعددة الجنسيات، وبرزت مفاهيم أخرى كالتعاون الاقتصادي والتقني والأمني، ليدشن انهيار المعسكر الاشتراكي ونهاية الحرب الباردة مرحلة جديدة غيرت الكثير من المفاهيم التقليدية كالسيادة، ولم يعد المظهر السياسي هو الوحيد في ظل الترابط بين مختلف المجالات، وزاد هذا الأمر حدة في العقود الثلاث الأخيرة مع ثورة الاتصالات والعولمة التي سعت إلى إلغاء الحدود الجغرافية وجعل العالم كله سوقا واحدة للسلع والأفكار والثقافات.

3/2 تشعب علم العلاقات الدولية وارتباطه بالعلوم الأخرى:

ساد الاعتقاد لفترات طويلة من الزمن بأن العلاقات الدولية ليست سوى جزء من العلوم الأخرى العريقة كالقانون الدولي العام والتاريخ والتاريخ السياسي والجغرافيا السياسية وعلم النفس الاجتماعي وعلم الاجتماع والسياسة وغيرها، وأسندت مهمات تدريس هذا العلم في مراحله الأولى في الجامعات لأساتذة التاريخ والعلوم السياسية والقانون العام، فاضطر هؤلاء إلى الاستعانة بعلومهم التي تخصصوا فيها لدراسة العلاقات الدولية وما أفرزه ذلك من اضطراب وغموض في الأفكار والمناهج.

ثالثا: أشخاص العلاقات الدولية

لا تشمل العلاقات الدولية في مفهومها الحديث الدول فقط بل تتعداها لتشمل الكيانات الأخرى كالمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والشركات متعددة الجنسيات والحركات التحررية وغيرها من الكيانات التي بالرغم من عدم ارتقائها لمكانة الدول وشخصيتها، إلا أن هذه الأخيرة وجدت نفسها مضطرة إما إلى التعامل معها أو العيش في عزلة عن مجتمع دولي أصبحت فيه الوحدات السابقة عنصرا مهما في أحداثه وقضاياه.

1- الدول:

يمكن تعريف الدولة بأنها مجموعة من الأفراد الذين يقيمون على سبيل الاستقرار في إقليم محدد ويخضعون لسلطة حاكمة لها كامل السيادة على الإقليم وعلى أفراد المجتمع،

ولقد أجمع فقهاء القانون الدولي ومنظرو العلاقات الدولية أن الدولة تعتبر العنصر الأساسي والأول في ميدان العلاقات الدولية.

2- المنظمات الدولية:

حسب اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 فإن المنظمة الدولية هي:" اتحاد دول تشكل بمعاهدة ويتمتع بدستور وأعضاء مشتركين، ويمتلك شخصية قانونية تختلف عن تلك التي للدول الأعضاء"، ومنذ سنة 1949 أصبح للمنظمات الدولية شخصية قانونية دولية بناءا على قرار محكمة العدل الدولية في قضية **"الكونت برنادوت"**، وأصبح بإمكانها أن تكون طرفا في أي خصومة دولية للدفاع عن مصالحها وموظفيها، وباتت المنظمات الدولية مكونا أساسيا من مكونات العلاقات الدولية وسمة رئيسية من سمات التفاعلات الدولية بين الدول، وأداة رئيسية لتنفيذ ما تريده جماعة الدول المنشئة لها.

3- المنظمات غير الحكومية:

ثمة اتفاق علمي قليل حول المعيار الذي يتم على أساسه تحديد المنظمات التي ينبغي تصنيفها ضمن المنظمات غير الحكومية وتلك التي لا ينطبق عليها هذا التصنيف، فبالنسبة للبعض ينطبق وصف المنظمة غير الحكومية على كل منظمة عابرة للحدود القومية ولم تساهم الدول في إنشائها، وعلى هذا الأساس تندرج المنظمات الإنسانية ومجموعات حقوق الإنسان والجماعات الضاغطة (اللوبي) والعاملون في الشؤون البيئية والهيئات المهنية والحركات الاجتماعية الجديدة والشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات الإجرامية والإرهابية والمجموعات الدينية والإثنية ضمن قائمة المنظمات غير الحكومية، غير أن هناك جانب آخر يضيق من حدود استخدام هذا المصطلح ليشمل فقط كل جهة عابرة للحدود القومية التي لا تبتغي الربح ولا تدافع عن العنف وتوافق على مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وتقيم علاقات وثيقة مع الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، وانطلاقا من هذا الرأي فيقتصر مفهوم المنظمات غير الحكومية فقط على المنظمات الإنسانية.

4- الشركات المتعددة الجنسيات:

يقصد بهذا المصطلح الشركات التي تخضع ملكيتها لجنسيات متعددة ويتولى إدارتها أشخاص من جنسيات مختلفة وتمارس نشاطها في أقاليم دول عديدة، وبالرغم من أن خطط عملها واستراتيجياتها وسياساتها تصمم في مركزها الرئيسي الذي يوجد في دولة واحدة تسمى الدولة الأم، إلا أن نشاطها يتجاوز الحدود الوطنية والإقليمية لهذه الدولة، وتتوسع في نشاطاتها إلى دول أخرى تسمى بالدول المضيفة، فنشاط هذه الشركات إذا هو ذو طابع عالمي يتطلب قدرا كبيرا من الحرية في تحريك ونقل الموارد ورؤوس الأموال خصوصا

في ظل دورها المتزايد في التأثير على النظام الاقتصادي العالمي وبلورة خصائصه، وتعد هذه الشركات من العوامل الرئيسية لظهور العولمة والنظام الاقتصادي العالمي المعاصر.

5- الكيانات الأخرى المؤثرة في العلاقات الدولية

إلى جانب ما سبق تعداده من أشخاص على اختلاف أشكالها وأنواعها، هناك كيانات أخرى تتمتع بتأثير قوي داخل حدود الدولة القومية التي تقيم فيها وخارجها، فالحركات التحررية والأحزاب السياسية ومراكز القوى الدينية ونقابات العمال الكبرى، لا يقف نفوذها وتأثيرها عند الحدود الجغرافية للدول، ولا يتقيد نشاطها بقرارات الدول والحكومات، إنما يمتد ليشمل صدى واسع في المجتمعات السياسية المتباعدة خاصة لما يتعلق الأمر بهدف سام تؤيده النصوص القانونية الدولية كإزالة الاستعمار والحق في تقرير المصير مثلا.

رابعا: العوامل المؤثرة في العلاقات الدولية

في الماضي كان للعوامل التقليدية مثل الجغرافيا والسكان دور كبير في العلاقات الدولية، لكن اليوم ومع تطور العلوم والتكنولوجيات أخذ هذا المعيار في التراجع تدريجيا مع بروز عوامل جديدة مؤثرة أبرزها العامل التكنولوجي.

1- العامل الجغرافي: يقصد بالعامل الجغرافي موقع الدولة على سطح الأرض وما له من مزايا ومؤثرات مباشرة في المناخ الذي يؤثر بدوره في القوة البشرية وفي تنوع الثروات الحيوانية والنباتية، ولهذا الموقع أهمية كبرى بالنسبة للدولة واتجاهاتها السياسية، فالدول ذات السواحل مثلا تكون أكثر تفتحا واتصالا بالعالم وتمتع بعلاقات تجارية وسياسية نشطة وقد عبر **نابليون بونابرت** على أهعمية هذا العامل بالقول أن :"سياسة الدولة تكمن في جغرافيتها".

2- العامل الاقتصادي: يعتبر الاقتصاد العنصر الأكثر فعالية وتأثيرا في العلاقات الدولية، فالقوة الاقتصادية تعني الاكتفاء الذاتي والقدرة على تقديم المساعدات المالية وما يتبعها من علاقات وثيقة وأسواق مفتوحة وحركة تجارية تعزز من العلاقات السياسية، فنظم المساعدات والمنح والقروض التي تضمن التأثير السياسي للدولة المانحة والمكانة الأساسية والمؤثرة في العلاقات الدولية، والتي تستعمل كوسيلة ضغط وتوجيه لسياسات الدول الأخرى و تحكما في صناعة قراراتها وتوجيه مواقفها جعلت من العامل الاقتصادي الأكثر أهمية وجوهرية في العلاقات الدولية.

3- الموارد الأولية: تشكل مسألة الحصول على الموارد الأولية أمرا ذات أهمية قصوى لعموم الدول والبلدان، وطلب الحصول عليها غالبا ما يصبح هدفا ملحا من أهداف السياسة الخارجية، و يجدر التمييز في هذا الصدد بين مجرد امتلاك الموارد الأولية وبين استخدامها،

فمجرد امتلاك الموارد دون القدرة على استخدامها قد يؤدي بالدولة إلى خسارة بعض الجوانب للطرف الممنوح الامتياز والعكس صحيح، فكلما كانت الدولة فقيرة لهذه الموارد كلما كانت تحت رحمة الدول الكبرى المسيطرة عليها، وكلما كانت الدولة غنية بهذه الموارد وقادرة على استثمارها كلما كانت محل اهتمام وإستراتيجية بالنسبة للقوى الكبرى حتى ولو لم تكن مصنفة ضمن هذه الدول.

4- العامل العسكري: تعتبر القوة العسكرية عاملا رئيسيا لمكانة الدولة وهيبتها وتأثيرها في العلاقات الدولية، فهو بالنسبة للدولة ضامن أساسي لأمنها القومي وتحقيق أهدافها والقدرة على فرض نفسها في صناعة القرار الدولي، والتاريخ يشهد بأن القوة العسكرية للدولة هي التي تضمن لها المكانة الريادية والكلمة المسموعة في المجتمع الدولي وقدرتها على ردع الدول الأخرى وإرغامها على تحقيق أهدافها.

5- العامل التكنولوجي: لقد حقق التطور التكنولوجي تغييرات جوهرية ليس فقط في حياة الإنسان، وإنما شمل التحولات في ميدان الدبلوماسية والإستراتيجية والثقافة والاقتصاد، وألغت الابتكارات العلمية عامل المسافة بين الوحدات الدولية، كما أحدثت الثورة التكنولوجية تأثيرات إيجابية وسلبية في العلاقات الدولية، فساهمت في تحرير الإنسان من قيود الدولة الداخلية وساعدت على نشر الأفكار والثقافات بين الشعوب، لكنها فتحت من جهة أخرى آفاقا جديدة في التنافس الدولي من أجل امتلاك العقول والأفكار من جهة والموارد والمصالح الاقتصادية من جهة أخرى.

خامسا: المبادئ التي تحكم العلاقات الدولية

إن الهدف الأسمى لهذه العلاقات وهو تحقيق الأمن والسلام العالميين، ومن هنا فإن السعي نحو المحافظة على المصالح المشتركة بعيدا عن استخدام القوة العسكرية يقودنا إلى جملة من القواعد التي تضمنها ميثاق الأمم المتحدة في المادة الثانية منه والتي تحقق مجتمعة الغاية السامية وهي حماية الإنسانية من ويلات الحروب، ويبقى أهم المبادئ التي ذكرت في الميثاق:

1- **مبدأ السيادة وتساوي السيادات:** السيادة مفهوم قانوني سياسي ارتبط وجوده بوجود الدولة القومية الحديثة وأصبح احد أهم خصائصها وسماتها الرئيسية، وحين توصف الدولة بأنها كيان ذو سيادة فالمقصود أنها التنظيم السياسي والاجتماعي الذي يحق له وحده دون غيره أن يحتكر أدوات القوة والإكراه لفرض سلطته على مجمل الإقليم الذي تشمله حدوده السياسية، وعلى الأفراد الذين يسكنون هذا الإقليم ويخضعون لسلطة الدولة وسيطرتها، ومن هنا فإن لمفهوم السيادة مظهرين أساسيين: الأول داخلي يشير إلى السلطة الشرعية والشاملة

التي تمارسها الدولة على إقليم محدد، والثاني خارجي يرتبط بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية والمساواة القانونية بين هذه الدول في مختلف علاقاتها وتعاملاتها.

2- مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية:

مع نهاية الحرب العالمية الثانية أيقنت الدول مجتمعة أن إلزامية تسوية المنازعات الدولية أصبح ضرورة ملحة لتفادي ما وقع في الحربين العالميتين من أهوال وخسائر، ومن هنا فقد جاء ميثاق الأمم المتحدة حريصا على جعل المحافظة على السلم و الأمن الدوليين أولى الأولويات، وأصبح مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية من أهم المبادئ التي تقوم عليها الأمم المتحضرة حيث نصت الفقرة الأولى من المادة 1 من ميثاق الأمم المتحدة على أن من المقاصد التي تسعى إليها الهيئة :" حفظ السلم والأمن الدوليين، وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها .."، كما جعلت منه المادة 3/2 مبدأ من المبادئ التي تعمل عليها الهيئة تحقيقا لمقاصدها حين نصت على أن:" يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر..."، وخصص الفصل السادس من الميثاق لمبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية، حيث استعرضت المادة 33 أمثلة عن الوسائل السلمية لتسوية المنازعات والتي كان للدبلوماسية منها جزء كبير على النحو الذي سنوضحه لاحقا.

3- حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية

يعتبر مبدأ تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية الضامن الأساسي للسلم والأمن الدوليين وهو الغاية من الأهمية الكبرى التي أولتها منظمة الأمم المتحدة للمبدأ السابق (التسوية السلمية للمناعات الدولية)، حيث نصت المادة 4/2 من الميثاق على انه:" يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة"، ويعتبر تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية قاعدة آمرة لا يجوز مخالفتها إلا في اطر ضيقة جدا وبقيود واضحة كما هو الحال في حالة الدفاع الشرعي، واستخدام القوة العسكرية في إطار الفصل السابع من الميثاق.

4- مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول:

من المبادئ التي نصت عليها أيضا المادة الثانية من الميثاق مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول حيث نصت الفقرة السابعة من المادة 2 على أنه:" ليس في هذا

الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق..."، غير أن هذا المبدأ كما هو الشأن بالنسبة للسيادة لم يعد قادرا على الاحتفاظ بفكرته التقليدية الجامدة، حيث أصبحت الدول اليوم تخضع لرقابة المجتمع الدولي في الكثير من المسائل ذات الأهمية المشتركة كحقوق الإنسان والتنوع الثقافي والأمن الإنساني ومكافحة الجريمة الدولية والتعاون الدولي في جميع المجالات.